الجمهورية اللبنانية
وزارة الصحة العامة
المديرية العامة

رقم المحفوظات: ٤/٢٠٢/٠٦
بيروت في ١٩ شباط ٢٠١٦

قرار رقم ٢٢٤/1

سحب طبخات مستحضر طبي من الاسواق اللبنانية ومنع تداولها

ان وزير الصحة العامة

بناء على المرسوم رقم 11217 تاريخ 2014/2/15

بناء على قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم 367 تاريخ 1994/8/1 و تعديلاته

بناء على كتاب مستودع ادوية مركوري ش.م.ل. المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم 2341 تاريخ 2016/2/10 المرفق بكتاب من شركة Pfizer و المتضمن قرارهم بسحب تطوعي لبعض طبخات مستحضر Children's Advil Suspension التابع لمصنع Pfizer Canada Inc/ كندا، وذلك بسبب عدم مطابقة نتائج مواصفات اللزوجة للمستحضر أثناء الاختبار الروتيني للاستقرار Out of specification results on viscosity of the product during routine stability testing .

بناء على كتاب مستودع ادوية مركوري ش.م.ل. المسجل لدى مصلحة الصيدلة تحت رقم 2341 تاريخ 2016/2/15 المرفق بكتاب من شركة Pfizer و المتضمن شرح التغيير في Health Hazard assessment for Children's Advil Suspension الى ال Type II .

بناء على مطالعة مصلحة الصيدلة

بناء على استطلاع رأي مدير العناية الطبية

بناء على اقتراح مدير عام الصحة العامة

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تسحب من الاسواق اللبنانية ويمنع تداول الطبخات العائدة لمستحضر **Children's Advil Suspension** الآتي بيانها:

Batch No	Expiry Date
J36039	31/10/2016
L21258	31/12/2016
M06638	31/8/2017

المادة الثانية: يكلف التفتيش الصيدلي تنفيذ مضمون هذا القرار.

المادة الثالثة: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

وزير الصحة العامة

وائل أبو فاعور

الجمهورية اللبنانية
المديرية العامة
وزارة الصحة العامة

يبلغ:
- منظمة الصحة العالمية
- المديرية العامة للجمارك
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
- نقابة الاطباء في بيروت و الشمال
- نقابة اصحاب المستشفيات
- نقابة صيادلة لبنان
- نقابة مستوردي الادوية واصحاب المستودعات
- مديرية العناية الطبية
- التفتيش الصيدلي في مصالح الصحة العامة في المحافظات
- مصلحة الصيدلة و الدوائر التابعة لها مع الملف
- الموقع الالكتروني في وزارة الصحة العامة
- المحفوظات.